

مُرْتَكزَاتُ التَرْجُمَةِ الْقَانُونِيَّةِ

The bases of legal translation

حاج أحمد بلعباس

جامعة البليدة 02 (الجزائر)، b.hadj-ahmed@univ-blida2.dz

تاريخ النشر: 2025/12/22

تاريخ القبول: 2025/11/28

تاريخ الاستلام: 2025/10/03

ملخص:

تسلط هذه الورقة البحثية الضوء على المفاهيم الأساسية التي تستند إليها ترجمة النصوص القانونية؛ أي على المرتكزات الثلاثة التي يجب على المترجم أن يوليها الاهتمام، عندما يدعى، إلى ترجمة هذا النوع من النصوص. فقبل أن يشرع هذا الأخير في ترجمته، يجب عليه أن يُلمّ بالثقافة القانونية؛ أي بمختلف الأنظمة القانونية وخصائصها، ومن ثم، يطلع على خصائص اللغة القانونية التي تختلف عن خصائص لغات باقي الميادين، وفي الأخير، يكتسب مهارات إجرائية لترجمة هذا النوع من النصوص؛ أي أن يتعلّم منهجية الترجمة القانونية. وهو ما يعني أن الترجمة القانونية ليست مجرد نقل للكلمات؛ وإنما عملية فكرية تستلزم جملة من المتغيرات على غرار التخصص واللغة والممارسة.

كلمات مفتاحية: المصطلحات القانونية، الصيغ التعبيرية القانونية، المدونات، الممارسة

Abstract:

This paper investigates the bases of legal translation. The first concerns the translator's immersion in legal culture, which requires a nuanced understanding of diverse legal systems and their underlying principles. The second relates to particular linguistic characteristics of legal discourse, which set it apart from other kinds of discourse. The third involves the acquisition of procedural competence that enables the translator to apply a rigorous and coherent methodology to the translation of legal texts. Collectively, these dimensions underscore that legal translation is not a matter of linguistic substitution alone, but a demanding intellectual enterprise situated at the crossroads of law, language and practice.

Keywords: legal terminology, legal phraseology, corpora, practice.

مقدمة

الترجمة القانونية ضربٌ من ضروب الترجمة المتخصصة، فهي تختص بترجمة النصوص القانونية، وتتميز عن غيرها من الترجمات بخصائص عديدة؛ إذ لا يقتصر الأمر، هنا، على ترجمة مصطلحات قانونية فقط، بل يتعداها، إلى عناصر أخرى، كالثقافة والمنهجية والأسلوب. فالنصوص القانونية تنفرغ إلى فروع، منها ما يتسم بالدقة والصرامة والتجريد، ومنها ما يهدف إلى الإقناع. ونميز، هنا، بين التشريعات والقوانين والعقود والاتفاقات والأحكام القضائية والوثائق الرسمية ومذكرات المحاماة والمرافعات. كما تتأثر هذه النصوص، بالأنظمة القانونية التابعة لها، ويطغى، عليها، الأسلوب الرسمي. وقد يجد المترجم، صعوبات جمّة، لترجمة النصوص القانونية؛ فقد يصطدم بمصطلحات لا مقابل لها، في النظام القانوني الآخر، وقد تتباين الصياغة، بين الأنظمة القانونية؛ فالقانون الأجلوساكسوني، على سبيل المثال، يميل إلى التفصيل، بينما يميل القانون اللاتيني، إلى التجريد. وما يزيد من صعوبة ترجمة النصوص القانونية، المسؤولية الجزائية؛ إذ إن أي خطأ، في الترجمة، تترتب عليه تبعات قانونية أو قضائية. فالترجمة القانونية، إذن، ليست مجرد نقل لغوي، وإنما هي عملية مزدوجة (لغوية-قانونية)؛ لأنها تنقل المعنى في نطاق القانون والثقافة. وعليه نطرح الإشكالية الآتية: ما هي الضوابط التي يستند، إليها، المترجم، لترجمة النصوص القانونية ترجمة سليمة؟

ستحمل النقاط الآتية إجابةً، عن هذا السؤال، في نطاق علمي، مشفّعة باستشهادات أهل الاختصاص، ومُعَلَّلة بأمثلة، باللغات الثلاث (العربية والفرنسية والإنجليزية). وأجملنا النقاط هذه، في ثلاثة عناصر هي: لغة الاختصاص، والثقافة القانونية، ومنهجية الترجمة.

المبحث الأول: لغة التخصص

تندرج النصوص القانونية في نطاق النصوص المتخصصة؛ فهي تتسم بلغة خاصة تختلف عن باقي لغات التخصصات الأخرى؛ فأسلوبها القانوني يختلف عن الأسلوب الاقتصادي أو الأسلوب السياسي وغيرهما. وفي هذا الصدد، تقول إيمان بن محمد "إنه لا يُنظر إلى اللغة القانونية كما يُنظر إلى غيرها من لغات الاختصاص؛ فهي أكثر تعقيداً بسبب طبيعة مجال القانون، ابتداءً، ثم بسبب لغته المتخمة بالمفارقات والتي تشكل تحدياً بالنسبة إلى كل من رجال القانون واللّسانيين والمترجمين، وذلك في مجالات التشريع والتحرير القانوني وصناعة المعاجم القانونية والترجمة القانونية".¹

¹ إيمان بن محمد، "لغة القانون والترجمة في الجزائر... إشكالات وحلول"، مجلة اللسانيات، تصدر عن جامعة الجزائر 2، المجلد 23، العدد 3، ديسمبر 2017، ص.ص. 105-127.

المطلب الأول: المصطلحات والصيغ التعبيرية المتخصصة

ما يُضفي طابع الاختصاص أساساً على التصوص القانونية هو المصطلحات *la terminologie* والصيغ التعبيرية المتخصصة *la phraséologie*؛ فالمصطلحات القانونية هي المفردات التي اتَّفَقَ على وضعها رجال القانون، وقد تكون بسيطة مثل "العقد" أو مركبة مثل "الدفع بعدم الدستورية"، أما الصيغ التعبيرية المتخصصة فهي تركيبات ترد في اللغة العامة؛ لكنها تكتسب ميزة خاصة، في التحرير القانوني؛ لأنها تؤدي غرضاً معيناً؛ ومثل ذلك التركيبة "بناءً على" المستعملة، في تحرير الأحكام والقرارات القضائية، فهي أداة تُوظف لصياغة موضوع الحكم أو القرار القضائي، بهدف بناء الحل القانوني.

ومن هنا، يُمكننا القول إنَّ اللغة القانونية تتشكّل من المزج بين الاصطلاحات والصيغ التعبيرية المتخصصة، ففي النصوص التشريعية، مثلاً، يعبرُ هذا المزج عن خصائص القانون في حدّ ذاته؛ فيما أنَّ القاعدة القانونية ملزمة، وجب التعبير عن خاصية الإلزام، سواء بصيغة الأمر أو بصيغة النهي، كالقول "يتعيّن على القاضي أن يبتّ في الطلب في أجل معقول"¹ أو القول "لا يجوز الطلاق إلاّ بحكم بعد محاولة الصلح."² في المثال الأول، تُحيل الصيغة "يتعيّن على" إلى وجوب الفعل (أي وجوب الفصل في الطلب في مدة زمنية معقولة)، في حين أنَّ الصيغة "لا يجوز" الواردة في المثال الثاني، فتُحيل إلى النهي (أي النهي عن الطلاق في حالة غياب الصلح). والإلزام في هاتين الحالتين موجّه إلى القاضي؛ ففي المثال الأول، يُلزم القاضي بالبت في الطلب وفق شرط معيّن، أمّا في المثال الثاني، فهو مُلزم بعدم إصدار حكم الطلاق إذا لم يُستوف شرط محاولة الصلح. ويتّسم القانون، كذلك، بالعمومية والتجريد. وعليه، وجب ورود ما يعبرُ عن ذلك من صيغ، كالقول "كل شخص بريء حتى تثبت إدانته قانوناً"³، إذ نلاحظ في هذا المثال ما يوحي بالعمومية، ودليل ذلك الصيغة "كل شخص"؛ أي إنَّ هذه المادة موجّهة إلى عامة الناس من دون تخصيص. والمادة "العقد" شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلاّ باتفاق الطرفين أو للأسباب التي يقرّها القانون.⁴ مصوغة صياغة مجردة؛ حيث أنَّ اللفظة "العقد" عامّة، وهي صيغة تنطبق على كل عقد من دون تقييد بزمن أو مكان أو بأطراف بعينهم.

وتتّسم النصوص القانونية بالدقة، وما يعبرُ عن ذلك المصطلحات القانونية؛ فالمشرّع يتوخى الدقة، في تحرير النصوص القانونية، عبر توظيف مصطلحات قانونية نحو "الالتزام" و"الحق" و"الواجب" حتى يُجنّب مستخدمي هذه النصوص الوقوع في خطأ التفسير أو التطبيق. ولا تكتسي هذه المفردات، إن هي دخلت مجال القانون، إلاّ دلالات أحادية؛ أي إنّها تكتسب صفة المصطلح، ويصبح كل مصطلح يحمل معنى وحيداً في نطاق القانون، ولا تكثر تأويلاته.

¹ المادة 08 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري.

² المادة 49 من قانون الأسرة الجزائري.

³ المادة 56 من الدستور الجزائري 2020

⁴ المادة 106 من القانون المدني

المطلب الثاني: المستوى اللغوي والوظيفة

لا يخلو أي نص، مهما كان مجاله، من المستوى اللغوي والوظيفة؛ أي اللغة المشتركة بين النصوص والهدف المتوخى منها. وفي هذا السياق، تتسم النصوص القانونية، كغيرها من النصوص المتخصصة، بالبساطة؛ لأنها ذات أغراض تواصلية؛ ولأن النصوص القانونية، تحديداً، موجهة لمعالجة قضايا اجتماعية. وبما أن المجتمع يضم طبقات بشرية متفاوتة المستوى، وجب تبسيط اللغة لتسهيل التواصل. هذا وتعدّد وظائف اللغة القانونية بتعدّد المحررات القانونية؛ فمنها ما يحمل طابع الحث والإلزام، كنصوص القانون الجنائي، ومنها ما يكتسي وظيفة الإقناع، كنصوص عرائض ومذكرات الدفاع أمام الجهات القضائية.

المطلب الثالث: الوضوح والغموض

ومن المفارقات التي ينطوي عليها "النص القانوني" دون سواه من النصوص، "التناقض الأسلوبي"؛ أي المزج بين الوضوح والغموض؛ فالوضوح يتم عن طريق الصياغة بأسلوب بسيط مباشر غير معقد، ليفهمه القاضي والمحامي والمواطن العادي، أما الغموض فيتجلى في المعاني الضمنية التي تتطلب اجتهاداً في تفسيرها، بل وهو "أهم خاصية من خصائص أسلوب التشريع"¹ ويقول البعض، في هذا الشأن، إن النص القانوني قد يكون واضحاً أو غامضاً أو شبه غامض.² فالوضوح والغموض، إذا، متلازمان، في النصوص القانونية، بنسب متفاوتة. وفي هذا الصدد، يُشدّد فريدريك هوبر، على ضرورة نقل الوضوح والإبهام، من النص الأصل إلى الترجمة قائلاً:

« Si l'original est ambigu, le traducteur doit choisir un terme aussi ambigu. Il peut signaler par des notes les problèmes et les ambiguïtés du texte original. Si le texte source ne contient aucune ambiguïté, il est déconseillé de créer une dans le texte cible ».³

وقد يُسمح للمترجم، حسب هوبر، بالإشارة إلى الأمور الغامضة في النصّ والإشكالات التي واجهها في ترجمته.

المطلب الرابع: بنية النصّ

هذا وبعد الجانب الشكلي مهم في التحرير القانوني؛ حيث تهيكل التشريعات وفق بنية منظمّة، تشمل التمهيّد والمواد القانونية والتفاصيل التطبيقية، وتقسّم، على شكل موادّ مرقّمة وفقرات، لتسهيل الرجوع إليها وتفسيرها. إن

¹ انظر SCURTU Gabriela (2008), «Traduire le vocabulaire juridique français en roumain », META, vol. 53, n° 4 , Presses de l'Université de Montréal, pp. 884-898

George H. Taylor, « Legal Interpretation: The Window of the Text as Transparent, Opaque, or Translucent », Nevada Law Review, n° 10, 2010, p. 700

² انظر

³ انظر Houbert Frédéric, Guide pratique de la traduction juridique, anglais-français, 3e réimpression, Paris, La maison du Dictionnaire, 2005, p.205

التنظيم الهيكلي الذي يميّز هذا النوع من النصوص القانونية، يساعد القارئ في فهم النصّ عن طريق تسلسل وحداته والترابط المنطقي لأفكاره؛ فقد نجد، في نصّ تشريعي ما، أن المادة الأولى تُحدّد نطاق ذلك القانون، مثلاً، وأنّ المادة الثانية تُقدّم تعريفاتٍ مهمّةً خاصّةً بالقانون ذاته، أمّا باقي الموادّ تشرح التفاصيل الخاصّة بالمفاهيم الواردة في المادة الثانية.

إذن، أوّل خطوة منهجية وجب، على المترجم، أن يخطوها، هي الإلمام بخصائص اللغة القانونية؛ ثمّ ينقل هذه الخصائص من اللغة الأصل إلى لغة الوصل؛ إذ عليه أن يتوخّى الدقّة، في ترجمة المصطلحات والصيغ التعبيرية المتخصصة، وفق ما هو متعارفٌ عليه، لدى أهل الاختصاص، في لغة الوصل، وهذا حتّى يضمن نقل الدقّة والخصائص القانونية، وأنّ يُحرّر ترجمته بمستوى لغوي بسيط يتناسب مع أسلوب النصوص المتخصصة، ومنها القانونية، وأنّ ينقل وظيفة النصّ التي قد تكون إقناعية أو إجرائية، فلا يجوز له توظيف الأسلوب الإقناعي لنقل الوظيفة الإجرائية والعكس صحيح، كما يجب على المترجم أن يحافظ على صبغة النصّ؛ فإذا كان النصّ الأصل واضحاً فلا بدّ من أن تكون تعابير واضحة في الترجمة، أمّا إذا كان يكتنفه الغموض، وجب الحفاظ، على هذا الغموض. كما عليه ألاّ يغفل عن هيكل النصّ وترتيبه، حيث وجب نقل شكل النصّ بحذافره والمحافظة على ترتيب عناصره والربط المنطقي لأفكاره.

المبحث الثاني: الثقافة القانونية

يُطلّب من المترجم - خلال فترة تكوينه - اكتساب ثقافة عامّة في مختلف الميادين، ومنها مجال القانون، بلّ وهناك من يطالب حتّى بأن يتكوّن الطالب المترجم، في القانون، إلى جانب تكوينه اللغوي¹، لكن كما نعلم أنّ التكوين لم يعد مقتصرًا على المؤسّسة الرسميّة فقط، وأنّه يصعب على المترجم أن يتكوّن في عدّة اختصاصات، بما أنّه مطالب بترجمة نصوص من مجالات مختلفة، ولهذا فقد يعكف على التكوين الذاتي، أي إنّهُ يجتهد في اكتساب ثقافة معمّقة في مختلف الميادين بما فيها القانون.

المطلب الأول: تأثير الأنظمة اللغوية على المفاهيم القانونية

وما يهمّ، في هذا الصدد، الإلمام بالأنظمة القانونية التي تختلف باختلاف المجتمعات؛ وعليه فإنّ المترجم مدعى، خلال ترجمة اللغة، إلى المقابلة بين الأنظمة اللغوية وإيجاد الحلول للمشكلات الترجيمية التي تطرأ بسبب اختلاف هذه الأنظمة. وفي هذا الصدد يقول البعض:

« Il s'agit, d'aboutir, par une traduction linguistique faite d'une langue à l'autre, à une transposition juridique faite d'un loi à l'autre. Dans ce processus, la traduction linguistique est secondaire ; c'est la transposition juridique qui représente l'opération principale.² »

¹ إيمان بن محمد، مرجع سابق، ص. 122.

² انظر Valérie Dullion, « Traduire les textes juridiques dans un contexte de plurilinguisme officiel : quelle formation pour quelles compétences spécifiques ? », Méta, v.59, n°3, décembre 2014, p.636-653.

ويعزى الاختلاف بين الأنظمة القانونية إلى الاختلاف بين حضارات الشعوب وثقافتها التي تُبنى عليها، هذه الأنظمة. وفي هذا الصدد، يقول جيمار ما يلي:

« On sait que le droit est un des domaines les plus culturels – donc singuliers – qui soient. Il remonte aux sources de la civilisation, de chaque langue et de la culture qu'elle porte. Le droit est par nature un phénomène local, soumis à la loi du lieu (locus regit actum). Il franchit difficilement les frontières nationales. »¹

وتؤثر هذه الأنظمة القانونية، على لغاتها، فتظهر، في بعض المجتمعات، مفاهيم لا وجود لها، في مجتمعات أخرى؛ ففي قانون الأسرة الجزائري المستمد مبادئه، من الشريعة الإسلامية، هناك مفاهيم غير مألوفة للمجتمع الغربي، نحو: العدة والخلع والصداق، وفي القانون المشترك (Common Law)، هناك مصطلحات غير موجودة، في باقي الأنظمة القانونية، مثل: rule of law, act of God. كما ينفرد القانون الفرنسي بمفاهيم أيضاً، مثل: Etat de droit, quasi-délit، بيد أننا قد نجد ترجمات لهذه المفاهيم في المجتمعات التي تعتمد مفاهيم مشتركة، مثل القانون الجزائري المستمد مبادئه من القانون الفرنسي؛ حيث نجد أن المصطلح "شبه العقد" هو مكافئ المصطلح الفرنسي le quasi-contrat. وإذا كان هذا المفهوم (quasi-contrat) موجوداً في النظامين القانونيين الجزائري والفرنسي، فإنه غائب عن نظام "القانون المشترك". وما يجب أن يليه المترجم اهتماماً، في هذه الحالة، بالإلمام بالمفاهيم الواردة، في باقي الأنظمة القانونية والغائبة عن ترسانة قانون بلده.

إن المفهوم القانوني الإنجليزي rule of law المتخذ مثلاً، فيما سبق، يتخذ أشكالاً لغوية، في عدة دول تعتمد الفرنسية لغة رسمية، ففي فرنسا مثلاً، يُترجم بـ Etat de droit، لكن مقابله، في كندا هو primauté du droit. وإن دلّ هذا الاختلاف على شيء فإنه يدل على أن المصطلحات القانونية لا تخضع للغة بقدر خضوعها للأنظمة القانونية؛ أي إن المصطلح « Etat de droit » ومكافؤه العربي "دولة القانون" يحيل إلى البنية الدستورية التي تقيّد الدولة وتمنع استبدادها، وهو مفهوم يستمد مبادئه من القانون اللاتيني « Droit civil »، بينما يقترب المصطلح « primauté du droit » أي "سمو القانون" من المصطلح الأصلي الإنجليزي، مركزاً على سيادة القانون، كمرجعية عليا، في العلاقات الاجتماعية والسياسية كافة؛ وهذا لأن القانون الكندي متأثر بالثقافة الأنجلوساكسونية، وبالتالي استمد مبادئه من "القانون المشترك" « Common Law ».

يجب على المترجم، إذاً، أن يلم بالثقافة القانونية، حتى يبرع، في هذا النوع من الترجمات. ونقصد، هنا، أن يلم هذا الأخير بالاختلافات بين المرجعيات القانونية والاختلافات بين المؤسسات والهيئات التي تحكمها الأنظمة القانونية

¹ انظر JEAN-CLAUDE GÉMAR, « Traduction spécialisée et droit. Langages du droit, styles et sens », In "Insights into Specialized Translation", Linguistic Insights : Studies in Language and Communication, V.46, p.84

المختلفة، لأن هذا التباين يسهم، في إنتاج مفاهيم ومصطلحات وصيغ لغوية مختلفة كذلك. وبالتالي يتفادى المترجم ترجمات مضللة.

فالقانون المشترك « Common Law » ذو الطابع الأنجلوساكسوني يعتمد على السوابق القضائية (case law) والاجتهادات القضائية. ونجد هذا النوع من القوانين، في إنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا. والقانون اللاتيني « Droit civil » يشيع في دول مثل فرنسا والجزائر ومصر، وكثير من الدول الأوروبية، ويعتمد على النصوص التشريعية المكتوبة (législation-code). ويؤثر اختلاف هذه المرجعية القانونية، على اختلاف المفاهيم؛ إذ إن المفهوم « Trust » موجود في القانون الأنجلوساكسوني، ولا يتوفر على مقابل مباشر في القانون اللاتيني. كما أن بعض المؤسسات موجودة في دول دون أخرى، فهناك مثلاً « House of Lords »، في بريطانيا، ولا مقابل لها بالتسمية نفسها والخصائص ذاتها، في البلدان التي تعتمد القانون اللاتيني، ونجد « المحكمة الدستورية »، في الكثير من الدول التي تعتمد النظام القانوني اللاتيني؛ بينما لا نجد في كل الدول التي تعتمد النظام القانوني الأنجلوساكسوني.

المطلب الثاني: تأثير الأنظمة القانونية على الصياغة القانونية

وتتأثر الصياغة القانونية، كذلك، بالأنظمة القانونية؛ حيث تتسم الأنظمة الرومانية الجرمانية، غالباً، بالإيجاز والعمومية والتجريد، بينما يكتسي تحرير النصوص القانونية الأنجلوساكسونية صيغاً طويلة ومفصلة، بسبب اعتمادها على السوابق القضائية. ولكي يتضح التباين في الصياغة، نضرب مثلاً عن قضية مشتركة بين النظام القانوني الروماني الجرمان والنظام القانوني الأنجلوساكسوني، ولتكن قضية "بطلان العقد بسبب الإكراه"، ونذكر نصين قانونيين ينتمي كل واحد منهما لنظام معين، ونشرح الفروق التي تبرز في صياغتهما.

المثال الأول هو المادة 88 من القانون المدني الجزائري ونصها الآتي: "يجوز إبطال العقد للإكراه إذا تعاقد شخص تحت سلطان رهبة بينة بعثها المتعاقد الآخر في نفسه دون حق".¹

ويتضح لنا أن النسخة العربية لنص هذه المادة ترجمة للنسخة الفرنسية² الآتية:

« Le contrat est annulable pour cause de violence, si l'une des parties a contracté sous l'empire d'une contrainte fondée que lui aurait inspirée sans droit, l'autre partie. »³

يتبين، من هذا المثال، أن نص المادة موجز، ويحدد القاعدة في صيغة عامة (الإكراه ورهبة بينة)، ولا يفصل في طبيعة الرهبة ولا يعدد أمثلة عنها؛ بل يترك التفسير للقاضي.

¹ أمر رقم 75-58 مؤرخ في 26 سبتمبر سنة 1975 يتضمن القانون المدني، معدل ومتمم.
² نلفت الانتباه إلى أن هناك إشكالية بين النص الأص (الفرنسي المستمد من القانون اللاتيني) والنص الرسمي (في الواقع، نص مترجم عن النص الأصل)؛ حيث أن الترجمة في الكثير من الأحيان ركيكة وغير دقيقة ولا تنقل المعنى بحذا فرة، وتتطلب هذه القضية دراسة منفصلة خاصة.
³ انظر Ordonnance n° 75-58 du 26 septembre 1975 portant code civil, modifiée

المثال الثاني مستمد من القانون الأنجلوساكسوني، وهو على النحو الآتي:

(Case law : Barton v. Armstrong (1976) AC 104) :

« A contract entered into under duress is voidable if the illegitimate pressure applied was a significant cause inducing the party to contract. Duress includes threats of physical harm, unlawful economic pressure, or any coercion that vitiates free consent. »

ونصه العربي ما يأتي:

"يُعتَبَرُ العقدُ قابلاً للبطالان إذا أُبرِمَ تحت الإكراه، متى ما كان الضغط غير المشروع الممارس سبباً جوهرياً في دفع الطرف إلى التعاقد. ويشمل الإكراه التهديد بالإيذاء البدني، أو الضغط الاقتصادي غير المشروع، أو أي مظهر من مظاهر الإكراه يخل بحرية الرضا."

نلاحظ أن هذا النص مفصل، فهو يوضح متى يُبطل العقد، ويُعدّد مظاهر الإكراه (التهديد الجسدي أو الضغط الاقتصادي أو أي قسر يخل بالرضا). ويُعدّد هذا النص أقل مرونة من المثال السابق، لكنه يدلّ نسبة الغموض وتعدد التأويلات.

والمرجّم، في هذه الحالة، ملزم باحترام الخصائص اللغوية التي يفرضها كل نظام قانوني، فلا يحقّ له الإيجاز إذا كان النص ينطوي على الشرح والتفصيل، والعكس صحيح. كما ينبغي له أن ينقل المؤسسات وفق خصائصها في ثقافة اللغة الأصل. بيد أنه قد يقع في معضلة التباين في المفاهيم والاصطلاحات القانونية بفعل اختلاف الأنظمة القانونية، ويختار في كيفية النقل. وفي هذه الحالة، قد يلجأ، إلى الاقتراض أو النسخ أو استحداث المصطلحات؛ بيد أن هذا السبيل غير صالح لبعض الوضعيات. وفي هذا الصدد يقول جيمار ما يأتي:

« Est-il préférable, pour marquer la différence et l'origine du texte, de conserver le mot étranger tel quel, comme le font et le recommandent la plupart des comparatistes? Cela peut se concevoir dans un ouvrage didactique, tel un traité de droit, mais plus difficilement dans une loi, un jugement ou un contrat. »¹

ومفاد هذا القول إن العديد من المختصين في المقارنة بين القوانين ينصحون بالمحافظة عن الطابع الأجنبي للفظ عند الترجمة؛ لكن جيمار يتساءل عن جدوى هذا الحل في إبراز كونه النص وتفردّه. ويردّف قائلاً إن هذا الحل قد يصلح على ترجمة مؤلف ذي طابع تعليمي نحو كتاب علمي أو بيداغوجي متخصص في مجال القانون، بيد أنه من الصعب تطبيقه على ترجمة قانون ما أو حكم ما أو عقد ما.

¹ انظر. JEAN-CLAUDE GÉMAR, Op.cit. p.87.

وتطراً هذه المشكلة، بوضوح، عند ترجمة القوانين القائمة على الأسس الدينية؛ إذ تصعب ترجمة بعض المفاهيم المستلهمة من الشريعة الإسلامية، مثلاً، لأن لا وجود لها في ثقافات الغرب وقوانينهم. وفي هذا الشأن يقول نور الدين بصادي ما يأتي:

« Il est à cet égard utile de souligner que le statut de la langue arabe demeure très particulier. Il est étroitement lié à l'existence du Coran. L'arabe est perçu par certains comme la langue de la parole divine et elle est, ce faisant, la seule à pouvoir préserver la sacralité des termes tirés du droit musulman dont elle subit fortement l'influence. Toute traduction serait donc synonyme »¹

ومفادُ هذا القول إن اللغة العربية تكتسي طابعاً خاصاً؛ لأنها ذات صلة وثيقة بالقرآن، إذ يراها البعض لغة كلام الله مما يجعلها الوحيدة الكفيلة بالحفاظ على قدسية المصطلحات المستمدة من القانون الإسلامي؛ وأي ترجمة، هنا، تُعدُّ تحريفاً للطابع القدسي الذي تكتسيه المصطلحات العربية، في كنف النص المقدس الذي هو القرآن.

والمرجّم، في هذه الحالة، مجبرٌ على فهم الحمولة الثقافية والقدسية التي تتفرّد بها هذه المصطلحات، حتّى يجد طريقةً معيّنة لنقلها إلى لغة الوصل.

وخلاصة القول إن المترجم القانوني لن يكون بارعاً في الترجمة القانونية إلا إذا تمكّن من فهم الأنظمة القانونية وما تمتاز به من خصائص ثقافية وحضارية وما تتفرّد به من مفاهيم ومصطلحات، واستطاع أن يميّز بين الفروق التي تفصل بين الأنظمة القانونية التي يُستدعى إلى ترجمة النصوص المتعلقة بها، وعرف كيف ينتقل بينها موطّفاً تقنيات وأساليب مناسبة.

المبحث الثالث: منهجية الترجمة

يقال إن كل أمر بلا تخطيط فهو تخييط. وعليه، يُنصح المترجم بتنظيم عمله وفق منهجية واضحة تأخذ في الحسبان محطّات العملية الترجّمية جميعها، وتُسمّى هذه المنهجية بمنهجية الترجمة *methodologie de la traduction*، ويُطلق عليها البعض التسمية "المنهج أو الطريقة" أي *méthode*، على الرغم من أن المنهجية أشمل من المنهج. وفي هذا الصدد يقول جان دوليل Jean Delisle ما يأتي:

¹ انظر Nourredine Bessadi, « Le traducteur juridique algérien face à la difficulté de traduire certains termes juridiques arabes. », Alternative Francophone, Vol.1, 3(2010), 40-48, p.45

« Elle (la méthode) ne remplace jamais le talent, mais tout traducteur, doué ou non, doit acquérir de bonnes habitudes de travail et faire preuve de rigueur intellectuelle. Travailler avec méthode fait aussi gagner du temps et augmente l'efficacité.¹ »

أي إن الم نهج لن يعطى محلي الموهبة؛ بيد أن المترجم، سواء أكلن موهوباً أم لا، «مُلم باكتساب عادات عمل، والتحد لي بالانضباط الفكري» ثم إن العفل وفق منهج واضح، «يوفر الوقت ويرفع نسبة الفاعلية.

نفهم من هذا القـ ول بأن منهجية الترجمة تعود المـ ء تجم على ممارسة الترجمة وفق نظام معين، يكتسب من خلاله هذا الأخير مهارات إدراكية وإجرائية تسهم في تحسين أدائه جودة ووتيرة

وتشمل هذه المنهجية جميع النصوص الموجهة للترجمة، ومنها النصوص القانونية، كما ترتبط بأنواعها؛ فند نجد منهجية ترجمة النصوص الأدبية، ومنهجية ترجمة النصوص الاقتصادية، وهلم جرا. لكتنا سنسط ا ل ضوء في هذه الورقة البحثية، على منهجية ترجمة النصوص القانونية واختصارها "منهجية الترجمة القانونية".

وترتكزم نهجية الترجمة القانونية إلى كفاءات المترجم وهي: الفهم والبحث والنقل والتعبير والمراجعة واستخدام التكنولوجيا.

المطلب الأول: منهجية الترجمة في لغة الأصل

الفهم لأي محط يمر بها المترجم، ويتم عبر ثلاث مراحل؛ مثلما أوردها دوليل وهي: الإحاطة بالموضوع والقراءة وتفسير المعنى.

« La compréhension se subdivise en trois temps : mise en situation, lecture et interprétation du sens.² »

ولكي يحيط المترجم بالموضوع، عليه أن يتعرف أولاً على نوع النص الذي بين يديه؛ فقد يكون: نصاً تشريعياً نحو الدستور والقانون والقرار والمرسوم التنفيذي والأمر، أو عقداً، أو حكماً قضائياً، أو مذكرةً وغيرها. وتعد هذه الخطوة مهمة؛ لأن كل نوع ينفرد بخصائص معينة شكلاً ومضموناً. ومنه، ينبغي للمترجم أن يكون ملماً بهذه الخصائص وما تعنيه في اللغة الأصل. وترتبط هذه الخصائص، أساساً، بالصياغة والأنظمة القانونية. ومن ثم يستجلي عناصر العملية التواصلية، من مرسل ومرسل إليه والهدف من الإرسال. ويكتسب هذا الأمر المترجم نظرة أولية، عن الوثيقة المعنية بالترجمة، ويضعه في وضعية الانطلاق. ولكي تتكون في ذهن المترجم نظرة أشمل، يقرأ هذا الأخير الوثيقة قراءة أولية،

¹ انظر Jean Delisle, *La traduction raisonnée : Manuel d'initiation à la traduction professionnelle de l'anglais vers le français*, les presses de l'université d'Ottawa, Canada, 2013, p.83

² انظر Jean Delisle, Op.Cit., p.83

يتعرّف، من خلالها، على أهمّ الأفكار التي تنطوي عليها الوثيقة. وبعدها يشرع المترجم في قراءة النصّ قراءة ثانية يتعمّق، من خلالها، في فهم أفكاره وتفاصيله وصياغته، ويركّز، في هذه القراءة، على ما يأتي:

- الكلمات والمفاهيم التي يجهلها؛
- العبارات الاصطلاحية؛
- المصطلحات القانونية؛
- الصيغ التعبيرية المتخصصة.

ولكي تكون هذه القراءة فعّالة، يلجأ المترجم، إلى البحث الوثائقي المنظم؛ حيث يقسم بحثه، إلى أجزاء، كلّ جزء مرتبط بعنصر من العناصر الأربعة المذكورة آنفاً، ويخصّص، لكلّ جزء، مصادر خاصة به؛ كأن يبحث، في المواقع الحكومية الرسمية، عن بعض الهيئات والمؤسسات التي يجهلها؛ لا سيما ما تعلق الأمر بالاختصارات Sigles et acronymes، ويبحث، في القواميس العامة أحادية اللغة، عن الكلمات العامة أو العبارات الاصطلاحية التي يجهلها. وفي هذه الجزئية، تجدر الإشارة إلى أنه، على الرغم من أنّ النصوص القانونية تُحرّر بأسلوب بسيط، فإنّها لا تخلو، في الكثير من الأحيان، من بعض المعاني الضمنية التي تصاغ في قوالب العبارات الاصطلاحية. أما ما تعلق بالمصطلحات القانونية، فما على المترجم إلا الانتفاع بالقواميس القانونية أحادية اللغة، وهذا حق يتسنى له فهم المصطلح في اللغة الأصل. كما أنّ هناك موسوعات وكتب ومجالات علمية متخصصة في مجال القانون تشرح المفاهيم والمصطلحات والصيغ التعبيرية القانونية.

ويُعدُّ البحث الوثائقي، في محطة الفهم، أمراً ضرورياً؛ لأنّه يُسهّم في سدّ الفجوات المعرفية، لدى المترجم، عن طريق

إثراء "زاده المعرفي" le bagage cognitif على حدّ تعبير دانيكا سيليسكوفيتش Danica Seleskovitch

« Le bagage cognitif de l'interprète peut l'aider à comprendre un sujet traité par les traits d'analogie qu'il présente avec les connaissances qui sont les siennes.¹ »

على الرغم من أنّ سيليسكوفيتش، أشارت إلى الترجمان، فإنّ هذا الحديث ينطبق، كذلك، على المترجم؛ لأنّ الباحثة، في بداية مسارها العلمي، كانت تركّز أبحاثها على الترجمان، ثمّ أسقطتها على المترجم، وخير دليل على ذلك "النظرية التأويلية" التي ابتكرتها، في البداية، لمعالجة قضايا الترجمة الشفوية، ثمّ كيفتها لما يخدم الترجمة التحريرية. ثمّ إنّ مفهوم "الزاد المعرفي" يندرج في صلب هذه النظرية.

¹ انظر John 2451-909x / e-issn 1598-7647 / forum.14.1.04led issn 1598-7647 / e-issn 2451-909x © John Benjamins Publishing Company, p.17 Forum 14:1 (2016), 64-78. doi 10.1075/forum.14.1.04led

ويعُدُّ البحثُ، في الموضوع والإلمام به، أمراً بالغ الأهمية، في عملية الترجمة؛ لأنَّ إتقان اللغة وحده غير كافٍ لإجراء ترجمة أمينة، وهذا لأنَّ النصَّ قد يحمل مفاهيم ومصطلحات غير موجودة، في المعجم اللغوي الذي يحوزه المترجم. وفي هذا السياق، تقول الباحثتان دانيكا سيليسكوفيتش وماريان لوديرير Marianne Lederer ما يأتي:

« Pour comprendre un sens il faut pouvoir associer à la connaissance d'une langue la connaissance du sujet dont traite un discours.¹ »

أي إنَّ فهم المعنى يستلزم إتقان اللغة والإلمام بموضوع الخطاب على حدٍّ سواء.

ولا يكتفي المترجم بفهم معنى النصِّ فقط؛ بل يتعداه لفهم الوظيفة أو الغرض المتوخى من كتابته؛ فكلُّ نصٍّ ينطوي على وظيفة معينة، قد تكون إخبارية أو إقناعية أو طلبية. وهذا ما دعت إليه الباحثة كاتارينا رايس Katharina Reiss في نظرتها الموسومة بأنماط النصوص

« Her functional approach aims initially at systematizing the assessment of translation. It borrows Karl Buhler's three way categorization of functions of language. Reiss links the three functions to their corresponding language "dimensions" and to the text types or communicative situations in which they are used.² »

بمعنى أنَّ كاتارينا رايس ابتكرت المقاربة الوظيفية وسيلة لتقييم النصوص المترجمة، وأدرجت فيها وظائف اللغة الثلاث التي أتى بها كارل بوهلر، وربطت كلَّ وظيفة بما يناسبها من بُعد لغوي ونمط نصي أو وضعية تواصلية.

وكنا قد أشرنا، في هذا المقال، في جزئه المتعلق بلغة التخصص، إلى أمثلة عن الوظائف المندرجة في النصوص القانونية.

ولا تنحصر أهمية البحث الوثائقي، في فهم النصوص القانونية فحسب؛ بل تتعداه إلى نقل وحدات الترجمة، من لغة إلى لغة أخرى، والتعبير عنها في لغة الوصل. وفي هذا الشأن، يقول دانيال جيل Daniel Gile إنَّ البحث الوثائقي هو انتفاع المترجم بأدوات غير مضمّنة في النص المراد ترجمته، وذلك بهدف الحصول على معارف تُمكنه من فهم النصِّ الأصل وإعادة صياغة محتواه في لغة الوصل.

¹ انظر Seleskovitch Danica et Lederer Marianne, *Pédagogie Raisonnée de l'Interprétation*, Didier Erudition OPOCE, Bruxelles-Luxembourg, 1989, p.85

² انظر Jeremy Munday, *Introducing Translation Studies*, Routledge, London, 2001, p.73

المطلب الثاني: منهجية الترجمة في لغة الوصل

بعدما يفهم المترجم النص القانوني الذي بين يديه، ينتقل إلى ترجمة وحداته معتمداً على زاده المعرفي، ولاجئاً إلى البحث الوثائقي، ليكمل النقائص المعرفية والمعجمية، على مستوى التماثل بين لغتي عمله؛ فيلجأ إلى القواميس ثنائية اللغة المتخصصة في مجال القانون؛ حيث يختار المقابل القانوني للمصطلح محل الترجمة. وقد يحصل وأن يجد أكثر من مقابل لمصطلح قانوني واحد، وفي هذه الحالة، ما عليه إلا أن يختار المصطلح التداولي؛ أي المصطلح الأكثر شيوعاً لدى أهل الاختصاص الناطقين بلغة الوصل. ولتحقيق هذا المبتغى، ما عليه إلا أن يطالع الأبحاث المنجزة، في ذلك المجال بلغة الوصل، ويختار المصطلح الأكثر وروداً، فيها. ويُعدّ اللجوء إلى المدونة المتوازية **Corpus parallèle**، حلاً مهماً لا سيما ما تعلق بنظام قانوني تتوفر ترجمته الرسمية، مثلما هو الحال بالنسبة للقانون الجزائري المكتوب باللغتين العربية والفرنسية، ويتجلى ذلك، مثلاً، في الجريدة الرسمية والنصوص التشريعية بأنواعها. ففي هذه الحالة، يجد المترجم ترجمات جاهزة لعدة وحدات، سواء تعلق الأمر بالمصطلحات أو بالصيغ التعبيرية المتخصصة أو الجمل. ولا يكتفي المترجم بالمدونة المتوازية؛ بل عليه أن ينتفع كذلك بالمدونة المقارنة **Corpus comparable**، وهي عبارة عن نصوص مكتوبة بلغات مختلفة؛ لكنها تعالج الفكرة نفسها. ويُساعد هذا النوع من المدونات المترجم، على اكتمال فهمه في اللغة الأصل، ويُجنبه الوقوع في شرك الحرفية أثناء عملية التعبير بلغة الوصل. ومن بين المصادر التي توفر التصوص المقارنة، هناك الموسوعات والكتب العلمية المتخصصة، في مجال القانون والمجالات العلمية المتخصصة، في المجال ذاته، والمواقع الحكومية الرسمية. وتجدر الإشارة إلى أن المترجم مُجبرٌ على انتقاء المصادر الموثوقة فقط، سواء تعلق الأمر بالمدونة المتوازية أو المدونة المقارنة.

وأما ما تعلق بالعبارات الاصطلاحية، إن وجدت طبعاً في النص الأصل، يُحبذ أن تُوجد لها مكافئات، من عبارات اصطلاحية في لغة الوصل؛ وهذا الأمر يعتمد على مدى ثراء الزاد المعجمي لدى المترجم في هذه اللغة، لكن إن لم يجد هذا المترجم المكافئات من العبارات الاصطلاحية، يجوز له نقل المعنى في ثوب لغة حافة.

ويُصح المترجم بتجنب الترجمة الحرفية قدر المستطاع، ولن يلجأ إليها إلا في حالة تعذر الترجمة غير الحرفية؛ ولتحقيق هذا الهدف، يوظف المترجم جملة من الأساليب المختلفة، مما اقترح العديد من المنظرين، في مجال الترجمة، على غرار فيني وداربلي (الأسلوبية المقارنة) وأندرو تشسترمان (إستراتيجيات الترجمة) ويوجين نايدا (التكافؤ) ولورنس فينوتي وغيرهم من علماء الترجمة. وتتعلق هذه الأساليب بالعناصر اللغوية نحو المعجم والتركيب، وغير اللغوية نحو الثقافة والتخصص. فما تعلق بالجانب اللغوي، يمكن أن تُترجم الجملة الاسمية، مثلاً، بجملة فعلية، والمصدرُ بفعل، والمضافُ إليه بصفة... إلخ، وما تعلق بالجانب غير اللغوي، قد يجد المترجم مكافئات لبعض المفاهيم لا سيما إذا تعلق الأمر بنظام قانوني مشترك، أمّا في حالة غياب مكافئ المفهوم القانوني بحكم اختلاف الثقافتين، مثلما رأينا في العنصر

السابق، فقد يلجأ المترجم، إلى الافتراض ويلحقه بالترجمة الشارحة على الهامش، أو قد يختار حلولاً أخرى يراها مناسبة.

وفي ظل التطور التكنولوجي الذي يشهده العالم حالياً، في جميع الميادين، يمكن للمترجم أن ينتفع من التكنولوجيا؛ فقد يستخدم محركات البحث، للقيام بعملية البحث الوثائقي؛ كأن يبحث في مجلات وكتب علمية متخصصة في القانون منشورة في مواقع إلكترونية موثوقة، أو يبحث في موسوعات إلكترونية بلغات مختلفة، أو يلجأ إلى مواقع إلكترونية حكومية، أو يبحث في قواميس إلكترونية أحادية اللغة أو ثنائيتها. كما يمكنه الاستعانة بتطبيقات الترجمة الآلية التي توفر خدمات بلغات عديدة. أما إذا أراد أن يتوخى الدقة أكثر، ويتقيد بالمزيد من الصرامة وينظم عمله على نحو أفضل، فما عليه إلا الحصول على برامج البحث الوثائقي وبرامج الترجمة بمساعدة الحاسوب وبرامج التدقيق اللغوي، وتحميلها في حاسوبه.

وتجدر الإشارة إلى أن الترجمة، سواء أكانت يدوية أو آلية، فلا بد لها من مراجعة، وهذا حتى ولو تخللها البحث الوثائقي. ويجدر التنبيه بأن مراجعة الترجمة جزء لا يتجزأ من عمل المترجم، وهي محطة قائمة على المقابلة بين النصّ الأصل ونصّ الوصل، يراجع، من خلالها المترجم، مدى تطابق المعنى، ومدى تماثل المبنى، ومدى تكافؤ المصطلحات القانونية والصيغ التعبيرية المتخصصة، ومدى استيفاء الترجمة المعلومات الواردة في النصّ الأصل، ومدى تحقيق النصّ المترجم الغرض التواصلية الذي ينطوي عليه النصّ الأصل.

وما إن يفرغ المترجم من مراجعة الترجمة، يشرع مباشرة في عملية التدقيق اللغوي، وهي عملية تستدعي التعامل مع نصّ الوصل من دون سواه؛ حيث يُصحح المترجم الأخطاء اللغوية من نحو وصرف وإملاء وبعض الاختلالات الأسلوبية. وهي عملية مهمة جداً؛ لأنها تُعدّ واجهة العملية الترجمة ككل، لدى قراء الترجمة.

الخاتمة

لقد عالجنا هذه الورقة البحثية قضية شائكة وحساسة، في مجال الترجمة، وهي إشكالية ترجمة النصوص القانونية، وهذا لما يتسم به هذا النوع من النصوص من خصائص فريدة من نوعها، وما يضطلع به من مسؤولية قانونية واجتماعية وأخلاقية، وهو ما يزيد مهمة المترجم صعوبة. ولتجاوز هذه الصعوبات، وإنتاج ترجمة سليمة جيدة، نوصي بالتوصيات الآتية:

- ينبغي للمترجم أن يتقن التحرير القانوني؛ أي صياغة مختلف النصوص القانونية من تشريعات وعقود وأحكام قضائية ومذكرات مرافعات وغيرها، ويُميز بينها، عن طريق فهم الخصائص التي يتسم بها، كل نوع، والأغراض المتوخاة منها، ويكون ذلك بلغات عمل المترجم؛

- ينبغي للمترجم أن يكتسب ثقافة قانونية؛ أي أن يُلمَّ بمختلف الأنظمة والمؤسسات القانونية، عبر العالم، ويدرك دورها، ويفهم نظام اشتغالها. وتُكتسب هذه الثقافة، إما عن طريق التدريب الصفي، أو عبر التعلم الذاتي؛
- ينبغي للمترجم أن ينظم عملية الترجمة وفق منهجية واضحة المعالم، تستند إلى توظيف أساليب الترجمة والاستعانة بأدواتها البحثية والتكنولوجية.

قائمة المراجع:

- أمر رقم 75-58 مؤرخ في 26 سبتمبر سنة 1975 يتضمن القانون المدني، معدل ومتمم.
- المادة 08 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري.
- المادة 49 من قانون الأسرة الجزائري.
- المادة 56 من الدستور الجزائري 2020.
- المادة 106 من القانون المدني.
- إيمان بن محمد، "لغة القانون والترجمة في الجزائر... إشكالات وحلول"، مجلة اللسانيات، تصدر عن جامعة الجزائر 2، المجلد 23، العدد 3، ديسمبر 2017.
- Ordonnance n° 75-58 du 26 septembre 1975 portant code civil, modifiée
- Forum 14:1 (2016), 64–78. doi 10.1075/forum.14.1.04led issn 1598–7647 / e-issn 2451–909x © John Benjamins Publishing Company.
- George H. Taylor, « Legal Interpretation: The Window of the Text as Transparent, Opaque, or Translucent », Nevada Law Review, n° 10, 2010.
- HOUBERT Frédéric, *Guide pratique de la traduction juridique, anglais-français*, 3e réimpression, Paris, La maison du Dictionnaire, 2005, p.205.
- JEAN-CLAUDE GÉMAR, « Traduction spécialisée et droit. Langages du droit, styles et sens », In "Insights into Specialized Translation", Linguistic Insights : Studies in Language and Communication, V.46.
- Jean Delisle, *La traduction raisonnée : Manuel d'initiation à la traduction professionnelle de l'anglais vers le français*, les presses de l'université d'Ottawa, Canada, 2013.
- Jeremy Munday, *Introducing Translation Studies*, Routledge, London, 2001.
- Nourredine Bessadi, « Le traducteur juridique algérien face à la difficulté de traduire certains termes juridiques arabes. », Alternative Francophone, Vol.1.
- SCURTU Gabriela (2008), «Traduire le vocabulaire juridique français en roumain », META, vol. 53, n° 4, Presses de l'Université de Montréal.
- Seleskovitch Danica et Lederer Marianne, *Pédagogie Raisonnée de l'Interprétation*, Didier Erudition OPOCE, Bruxelles-Luxembourg, 1989.

- Valérie Dullion, « Traduire les textes juridiques dans un contexte de plurilinguisme officiel : quelle formation pour quelles compétences spécifiques ? », Méta, v.59, n°3, décembre 2014.